



مصلحة الضرائب المصرية
Ministry of Economic Planning and Economic Research

للتنسيق
بمكتب
مصلحة
الضرائب
١٤٤٠

**كتاب دوري رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٢
بشأن
البيانات تطبيق المادتين (٨) و (١٣) بند (أ)
من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
على الوعاء الضريبي للأشخاص الطبيعيين**

في ضوء التعديلات التي صدرت من السلطة التشريعية على بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ومنها القانون رقم (٦٦) لسنة ٢٠٢٠ . ٣٠ لسنة ٢٠٢٢ . ١٧٥ لسنة ٢٠٢٢) ولذا ما جاء بأحكام المادة (٧٠) من اللاحة التنفيذية لقانون التأمينات الاجتماعية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠١٩ والصادرة برقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠٢١ . وقرار وزير المالية رقم ٥٥١ لسنة ٢٠٠٧ بشأن حساب الأجر التأميني للعاملين في كل من القطاعين (العام والخاص).

وحرصاً من مصلحة على التطبيق الصحيح لتلك القوانين على مصادر الدخل التي يحققها الأشخاص الطبيعيين وفقاً لأحكام المادة (٦) من قانون الضريبة المشار إليه.

لذا تنبه المصلحة على المولين من الأشخاص الطبيعيين عند تحديد الوعاء

الضريبي لأي مصدر من مصادر الدخل . ضرورة الالتزام بالآتي :

أولاً: الوعاء الضريبي لضريبة المرتبات ، وما في حكمها لكل من (المقيم / غير المقيم):

- يتم الالتزام بتطبيق أحكام المادتين (٨) و (١٣) بند ١، ووفقاً للبيان الآتي:

الفترة الضريبية	المرتبات والأجور وما في حكمها التي تستحق خلال الفترة من ١/١/٢٠٢٣ إلى ٣٠/٦/٢٠٢٣ وفقاً للقانون ٢٦ لسنة ٢٠٢٠	المرتبات والأجور وما في حكمها التي تستحق خلال الفترة من ١/٧/٢٠٢٣ إلى ٣٠/١٠/٢٠٢٣ وفقاً للقانون ٣٠ لسنة ٢٠٢٢	المرتبات والأجور وما في حكمها التي تستحق خلال الفترة من ١/١١/٢٠٢٣ إلى ٣١/١٢/٢٠٢٣ وفقاً للقانون ١٧٥ لسنة ٢٠٢٢
المادة (٨)	١٥٠٠٠ جنيه	٢١٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠٠ جنيه
المادة (١٣) بند (أ)	٩٠٠٠ جنيه وتسبب حسب مدة العمل خلال الفترة الضريبية	١٥٠٠٠ جنيه وتسبب حسب مدة العمل خلال الفترة الضريبية	١٥٠٠٠ جنيه وتسبب حسب مدة العمل خلال الفترة الضريبية

وعلى أصحاب الأعمال والموظفين بدفع الإبرامات الخاضعة للضريبة بما في ذلك الشركات والمشروعات المتقمة بنظام المناطق الحرة للعاملين لديهم تقديم التسويات الضريبية وفقاً لتمدد النشر إليها بعينيه. وذلك وفقاً لأحكام المادة (٣١) بند (ب) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

د. محمد عبد الحليم رئيس مصلحة الضرائب المصرية ٢٠٢٢/١١/١٤

٣/١٢/٢٠٢٤
٢٠٢٢/١١/١٤



ثانياً: الأوعية الضريبية الأخرى لكل من الشخاص الطبيعي (المقيم / الغير مقيم) والمنعشة في الآتي:

- ١- وعاء ضريبة الدخل للنشاط التجاري / الصناعي.
- ٢- وعاء ضريبة الدخل للنشاط المهني أو غير التجاري.
- ٣- وعاء ضريبة الدخل للنشاط من إيرادات الثروة العقارية (إيجار محدد المدة / إيجار مفروش).
- ٤- وعاء ضريبة الدخل للأرباح الرأسمالية للأوراق المالية غير المقيدة.

• وذلك وفقاً للبيان التالي

الفترة الضريبية	الفترة الضريبية التي تنتهي خلال الفترة	الفترة الضريبية التي تنتهي خلال الفترة	الفترة الضريبية التي تنتهي بعد
من ١/١/٢٠٢٣ إلى ٦/٣٠	من ٧/١/٢٠٢٣ إلى ١٠/٣٠	من ١/١/٢٠٢٣ إلى ٦/٣٠	٢٠٢٣/١٠/٣٠
وفقاً للقانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٢٣	وفقاً للقانون رقم ٣٠ لسنة ٢٠٢٣	وفقاً للقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٠	وفقاً للقانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٢٣
١٥٠٠٠ جنيه	٢١٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠٠ جنيه
تبدأ بسعر ٢,٥% حتى ٢٥% وفقاً للقيمة صافي الدخل	تبدأ بسعر ٢,٥% حتى ٢٧,٥% وفقاً للقيمة صافي الدخل	تبدأ بسعر ٢,٥% حتى ٢٥% وفقاً للقيمة صافي الدخل	تبدأ بسعر ١٠% حتى ٢٧,٥% وفقاً للقيمة صافي الدخل
الشريحة الضريبية	أسعار الضريبة وفقاً للمادة (٨)	أسعار الضريبة وفقاً للمادة (٨)	أسعار الضريبة وفقاً للمادة (٨)

وعلى كافة الممولين من الأشخاص الطبيعيين أو كلاتهم عند تقديم الإقرار الضريبي السنوي وفقاً لأحكام المادة (٣١) بند [ج] من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ تطبيق أحكام المادة (٨) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ والموضحة بالبنود ثانياً إمتثالاً للتسريعات الضريبية الصادرة في هذا الشأن والمساق ذكرها ، وذلك حسب إنتهاء الفترة الضريبية للممول وفقاً لحكم المادة (٥) من قانون الضريبة على الدخل سلف الذكر.

وعلى كل من قطاع المناطق والمراكز والمناظذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية متابعة تنفيذ ما ورد بهذا الكتاب الدوري بكل دقة.

والله ولي التوفيق //

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

د. فايز لاج الله الضباعين
٢٠٢٣

صدر في: ٢٠٢٣ / ١١ / ١٥